

من وزير الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار

2021/07/29

577

إلى

الموضوع: حول الضريبة على أرباح المنشآت الدائمة بتونس التي تعتبر موزعة
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 25 نوفمبر 2020

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة هل تم بمقتضى دخول اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وألمانيا بتاريخ 08 فيفري 2018 حيز التنفيذ بداية من غرة جانفي 2021، تغيير النظام الجبائي للأرباح التي تعتبر موزعة والتي تحقها المنشآت الدائمة بتونس للشركات الألمانية، مبينين أن الاتفاقية السابقة المبرمة بين البلدين بتاريخ 23 ديسمبر 1975 تعفي الأرباح الموزعة المذكورة من الضريبة بتونس.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل، تعتبر الأرباح التي تحقها المنشآت الدائمة التونسية التابعة لشركات أجنبية مقيمة ببلدان أبرمت مع تونس اتفاقية لتفادي الازدواج الضريبي، أرباح موزعة وتخضع للضريبة بعنوان الأرباح الموزعة بتونس فقط إذا منحت الاتفاقيات المذكورة لتونس الحق في توظيف هذه الضريبة.

هذا، وفي الحالة الخاصة بالأرباح التي تحقها المنشآت الدائمة بتونس التابعة للشركات المقيمة بألمانيا، فهي تبقى غير خاضعة للضريبة بتونس بعنوان الأرباح الموزعة باعتبار أن اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي التي أبرمتها تونس مع ألمانيا بتاريخ 08 فيفري 2018 والتي تطبق أحكامها ابتداء من غرة جانفي 2020، لا تمنح للبلاد التونسية حق توظيف الضريبة المذكورة.

وتقبلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير الاقتصاد والمالية
ودعم الاستثمار وبتفويض منه

المندوب العام
للدراسات والتشريع الجبائي
يحيى الشكلاسي